

اتفاق ثقافي بين حكومة الجمهورية العربية السورية وحكومة الجمهورية اللبنانية

إن حكومة الجمهورية العربية السورية، وحكومة الجمهورية اللبنانية، رغبةً منهما في توثيق عرى التضامن الأخوي التي أعلنتها معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق الموقعة بين البلدين، وتحقيقاً لأعلى درجات هذا التعاون والتنسيق بينهما في المجالات الثقافية والفنية، وتوفيراً لسبل ضمان تطورهما وتقدمهما، وإيماناً منهما بضرورة مواجهة المستقبل بإنسان على مستوى تحديات العصر مؤهل للمساهمة في تطوره.

قررنا الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى:

يعمل الطرفان على إنماء التعاون والتنسيق بين بلديهما في مختلف مجالات الثقافة والفنون والآثار، كما يعملان على تبادل المعلومات ونتائج الخبرة والتقدم في الميادين المذكورة.

المادة الثانية:

يشجع الطرفان على إنشاء مؤسسات ثقافية مشتركة في كلا البلدين تخضع للقوانين المحلية المرعية الإجراء. كما يشجعان التعاون بين هذه المؤسسات والجمعيات الثقافية والفنية والأدبية التابعة لهما.

المادة الثالثة:

يسعى الطرفان إلى إنماء التبادل الثقافي والفني بين البلدين وذلك عن طريق:

- أ. مشاركة الفرق المسرحية الدرامية في المهرجانات التي تقام في كلا البلدين، وبصورة خاصة مهرجان دمشق للفنون المسرحية، والمهرجانات المماثلة التي تقام في الجمهورية اللبنانية.
- ب. مشاركة الفرق الفولكلورية التي تهتم بالرقص الشعبي التراثي والغناء في المهرجانات التي تقام في كلا البلدين، وبصورة خاصة مهرجان بصرى الدولي ومهرجان المحبة، والمهرجانات المماثلة التي تقام في الجمهورية اللبنانية.
- ج. تبادل زيارة الفرق الفنية لتقديم العروض الفنية، بغية نشر الثقافة الفنية وتجارب الفنانين في كل من البلدين.
- د. تبادل زيارة مخرج مسرحي متميز واحد كل عام، ليقوم بإخراج مسرحية لفرقة في البلد الآخر تتضمن تجربة جديدة في مجال الإخراج المسرحي.
- هـ. مشاركة الفرق الفنية في الأسابيع الثقافية التي يقيمها كل جانب في البلد الآخر.
- و. تبادل زيارات الفرق الموسيقية وإحياء الحفلات الموسيقية الغنائية ذات الطابع الثقافي في كل من البلدين.

المادة الرابعة:

يتعهد الطرفان تبادل جميع المؤلفات والدوريات والمنشورات والوثائق الثقافية والعلمية التي تصدر عن وزارتي الثقافة في كل من البلدين، كما يتبادل الطرفان صور الوثائق والمخطوطات التاريخية الموجودة في وزارتي الثقافة في كل من البلدين.

المادة الخامسة:

يتبادل الطرفان المعلومات في مجال التأليف والنشر الثقافي والفني والأدبي، كما يسعيان إلى تنسيق العمل بينهما في ميدان الترجمة ويسهلان دخول الكتب المطبوعة من أحد البلدين إلى الآخر.

المادة السادسة:

يسهل كل من الطرفين لعلماء وأدباء وباحثي وفناني البلد الآخر زيارة متاحفه ومكتباته الوطنية لإجراء الأبحاث والدراسات العلمية المتوفرة.

المادة السابعة:

يشجع الطرفان قيام إنتاج مشترك في الميادين الثقافية والعلمية، وتحدد شروط هذا الإنتاج المشترك ومجالاته في اتفاق خاص.

المادة الثامنة:

يسعى الطرفان للقيام بانتاجات مشتركة في مجالي الأفلام الروائية والتسجيلية، بما يخدم التطلعات الثقافية والحضارية والقومية المشتركة.

يعمل الطرفان عبر الجهات السينمائية المختصة المسؤولة، على تبادل المطبوعات والنشرات السينمائية التي تصدر في كل من البلدين وعلى إقامة أيام وتظاهرات لسينما كل من البلدين لدى البلد الآخر.

المادة التاسعة:

يتعهد كل من الطرفين بحفظ حقوق التأليف في بلده للمواطن التابع للبلد الآخر.

المادة العاشرة:

يتعاون الطرفان في مجالات الآثار المختلفة التالية:

1. تبادل الخبرات والمختصين وتنظيم أنشطة مشتركة (معارض، محاضرات، زيارات).
2. التعاون في مجال ترميم وصيانة الأبنية الأثرية والعرض المتحفي.
3. القيام بأبحاث وأعمال تنقيب مشتركة في كل من البلدين.
4. التعاون في مجال تدريب وتأهيل الكوادر.
5. تبادل المطبوعات والمنشورات الأثرية.
6. وضع قوانين للآثار متطابقة قدر الإمكان في كل من البلدين، والتنسيق بما يضمن الحفاظ على الآثار ومنع التعدي عليها والتجارة بها بطريقة غير مشروعة.

المادة الحادية عشرة:

يبذل الطرفان الجهود التي تتوخى التعريف بثقافة البلد الآخر ومعالمة الحضارية، ولهذه الغاية يعملان على تنظيم وتسهيل اللقاءات والزيارات الجماعية والفردية المتبادلة للعاملين في الحقل الأدبي والثقافي والفني وللتلاميذ والطلاب والمعلمين والجامعيين، وللمواطنين بصورة عامة.

المادة الثانية عشرة:

ينظم الطرفان أسابيع ثقافية متبادلة في مختلف حقول الإنتاج الثقافي والإبداع الفني.

المادة الثالثة عشرة:

يتعهد الطرفان بتعزيز العلاقات والتعاون وتبادل الخبرات بين المعهد الموسيقي الوطني اللبناني، والمعهد العالي للموسيقى في سوريا وذلك على الشكل التالي:

- التعاون الواسع في حقل الموسيقى بشتى فروعها : السمفونية - موسيقى الحجرة - الفرقة الموسيقية العربية - فرقة الكورال - الموزع - عزف إفرادي.

- تبادل أساتذة مختصين للمشاركة في دورات تدريبية إيفاداً واستقبالاً، في الآلات الموسيقية التقليدية والشعبية والآلات الموسيقية العالمية.
- تبادل رؤساء فرق موسيقية (موسيقى عربية وموسيقى حجرة وموسيقى سيمفونية) وإقامة حفلات مشتركة ما بين موسيقيين من معهد الموسيقى في لبنان والمعهد العربي والعالي للموسيقى في سوريا.
- عقد مؤتمرات موسيقية تتناول مواضيعها التعليم الموسيقي وكافة الأمور الموسيقية التي يمكن أن يشترك في النهوض بها لبنان وسوريا.
- نشر أعمال موسيقيين سوريين ولبنانيين (أعمال موزعة) في كل من البلدين.
- تبادل المحاضرين للتعريف بالمستوى الذي وصل إليه كلا البلدين في التعليم الموسيقي، وبنهضتهما الموسيقية الحديثة.

المادة الرابعة عشرة:

يسعى كل طرف إلى تعريف مواطنيه بالتراث الأدبي والثقافي وبألمع أدباء البلد الآخر، وإقامة الندوات والحلقات الدراسية المتصلة بهذا الموضوع.

المادة الخامسة عشرة:

تؤلف لجنة مشتركة من البلدين تعقد دوراتها سنوياً لمتابعة تنفيذ هذا الاتفاق، ولدراسة التعديلات الطارئة التي يتوجب إدخالها عليه.

المادة السادسة عشرة:

يجوز وضع بروتوكولات تفصيلية ملحقه بهذا الاتفاق، وذلك في كل من ميادين المسرح والسينما والفنون التشكيلية والرقص والموسيقى والغناء والفلكلور والإبداع الأدبي والفكري وغيرها من حقول الثقافة، وتنظم هذه البروتوكولات حسب الأصول المرعية ويكون لها نفس مفعول الاتفاق.

المادة السابعة عشرة:

يعتبر هذا الاتفاق جزءاً مكماً لمعاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق المعقودة في 22 أيار 1991 بين الجمهورية العربية السورية والجمهورية اللبنانية.

المادة الثامنة عشرة:

يصبح هذا الاتفاق نافذاً من تاريخ تبادل المذكرات المشعرة بإبرامه وفقاً للنظم الدستورية للدولتين المتعاقبتين.

حرر في دمشق بتاريخ 19/09/1994. من نسختين أصليتين باللغة العربية، ولكل منهما نفس القوة.

عن حكومة الجمهورية العربية السورية

الدكتورة نجاح العطار
وزيرة الثقافة

عن حكومة الجمهورية اللبنانية

ميشيل أدة
وزير الثقافة والتعليم العالي